منظمة العفو الدولية

بيان عام

17 نوفمبر/تشرين الثاني 2017
رقم الوثيقة: MDE 14/7460/2017

العراق: أسقطوا التهم المتعلقة بحرية التعبير الموجهة ضد الصحفي المستقل سمير عبيد حسن

أعربت منظمة العفو الدولية عن بواعث قلقها اليوم بشأن اعتقال الصحفي المستقل سمير عبيد حسن، وتطالب السلطات العراقية بإسقاط التهم الموجهة إليه، والمتعلقة بممارسته لحقه في حرية التعبير فوراً، وبالإفراج عنه.

واعتقل سمير عبيد حسن، الذي يحمل الجنسيتين العراقية والنرويجية، من بيته في حي القادسية من العاصمة، بغداد، ما بين الساعة الخامسة والنصف والسادسة من مساء 22 أكتوبر/تشرين الأول 2017. وطبقاً لما قاله شهود عيان، وصل رجال مسلحون، يرافقهم أعضاء في السلطة المحلية (اللواء 54) في ما لا يقل عن خمس سيارات إلى بيت الصحفي وطلبوا من البيت المجاور إغلاق كاميرات التصوير الخاصة بالشبكة التلفزيونية المغلقة. ودخل الرجال المسلحون البيت، وقاموا بعملية تفتيش دقيق له، وصادروا كمية كبيرة من الأوراق الشخصية، وكذلك أجهزة إلكترونية شملت حاسوباً محمولاً وهواتف نقالة تعود إلى سمير عبيد حسن. وقال شهود العيان إنه تم اقتياد سمير عبيد حسن في مركبة ذات دفع رباعي بنوافذ مظللة.

وأبلغ أفراد عائلته منظمة العفو الدولية ما يلي:

"*جرى تفتيش البيت كله. قلبوا جميع الغرف رأس على عقب مما أدى إلى تكسير بعض الأثاث وإلحاق أضرار به. تركوا صور العائلة ملقاة على الأرض في شتى أنحاء المنزل. ولم يعيروا أي اعتبار لخصوصيتنا*".

وعقب القبض على سمير عبيد حسن، حاول بعض أفراد العائلة الاتصال به على هاتفه المحمول، إلا أنهم لم يتلقوا أي جواب وبدا في نهاية الأمر أنه قد تم إغلاقه في الساعة 9 مساء. وحاول أقرباؤه معرفة مكان وجوده من خلال الاتصال بالسلطات وبقوات الأمن ولكن بلا طائل. وأبلغتهم نقابة الصحفيين، التي ينتمي إليها سمير، في نهاية المطاف، وبعد انقضاء أربعة أيام، بأنه محتجز لدى "جهاز المخابرات" في مركز احتجاز يقع ضمن محيط مطار المثنى. وأبلغ ممثل "نقابة الصحفيين" أقارب سمير عبيد حسن بأنه قد قبض عليه بسبب مقال كان قد كتبه ونشره على صفحة "الفيسبوك" الخاصة به، في 21 أكتوبر/تشرين الأول 2017، وانتقد فيها رئيس الوزراء.

وطبقاً لمعلومات حصلت عليها منظمة العفو الدولية، مثُل سمير حسن عبيد أمام قاضي تحقيق في بغداد بعد عدة أيام من القبض عليه ووجهت إليه تهمة "بث شائعات وأخبار كاذبة وتضليل الرأي العام"، بمقتضى المادة 210 من قانون العقوبات المعدل رقم 111 (لسنة 1969). وذكر شاهد عيان كان موجوداً في المحكمة أن سمير عبيد حسن أحضر إلى المحكمة بملابس السجن، وطلب منه توقيع إفادة مكتوبة دون وجود محاميه.

وفي 30 أكتوبر/تشرين الأول 2017، أبلغت عائلة سمير عبيد حسن بأنه سوف يفرج عنه بكفالة، وتم استدعاؤهم إلى مركز الاحتجاز في "مطار المثنى" السابق في بغداد لدفع مبلغ 25 مليون دينار عراقي (نحو 21,000 دولار أمريكي) إلى حين تحديد موعد محاكمته. وعقب الانتهاء من الإجراءات، أبلغ موظفون في مركز الاحتجاز أفراد العائلة بأنه لن يطلق سراحه. وكان هذا بناء على تعليمات تلقاها الموظفون بتوجيه تهمة أخرى مختلفة إلى سمير عبيد حسن.

وأُبلغ أقاربه لاحقاً بأنه قد وجهت إلى سمير عبيد حسن تهمة "الاتصال بجهات أجنبية" بمقتضى المادة 164(1) من "قانون العقوبات العراقي"، بسبب مشاركته في برنامج حواري على قناة تلفزيونية دولية. وحتى هذه اللحظة، لم يكن المحامي الذي عينته عائلته قد شاهد وثائق المحكمة أو ملف قضيته.

وفي 6 نوفمبر/تشرين الثاني 2017، تمكنت عائلة سمير، بمساعدة "نقابة الصحفيين"، من زيارته في مركز الاحتجاز في "مطار المثنى". واستمرت الزيارة لنحو 30 دقيقة وتمت بحضور ضابط تحقيق. وتمكنوا من إيصال العلاج اللازم إليه نظراً لأنه يعاني من داء السكري ومن ارتفاع ضغط الدم، وكذلك من ألم مزمن في مفاصل ساقيه نجم، طبقاً لعائلته، عن إخضاعه للتعذيب ولغيره من ضروب المعاملة السيئة في ظل نظام حزب "البعث" في العراق قبل 2003.

وفي 14 نوفمبر/تشرين الثاني 2017، مثُل سمير عبيد حسن أمام "المحكمة الجنائية المركزية" في بغداد لمحاكمته، غير أن الممثل القانوني للادعاء العام لم يحضر إلى المحكمة، وأجلت الجلسة حتى 22 نوفمبر/تشرين الثاني 2017. وذكر شهود عيان أن سمير عبيد حسن بدا منهكاً، ويعاني من الإعياء أثناء الجلسة.

ولا يزال سمير عبيد حسن محتجزاً في مركز الاحتجاز التابع "لمطار المثنى" في بغداد.

إن منظمة العفو الدولية تشعر ببواعث قلق بشأن احتجاز سمير عبيد حسن بموجب هذه التهم، التي يبدو أنها وجهت ضده بسبب ممارسته حقه في حرية التعبير. وقد استندت التهم إلى المادة 210 من "قانون العقوبات العراقي"، أو كانت نتيجة نقده العلني المزعوم لرئيس الوزراء، أو بسبب مشاركته في حوار على قناة تلفزيونية دولية. وتطالب منظمة العفو الدولية بأسقاط هذه التهم الموجهة ضد سمير عبيد حسن دون إبطاء، وبالإفراج عنه فوراً.

خلفية

يخضع العراق، بمقتضى القانون الدولي لحقوق الإنسان، لالتزامٍ بضمان الحق في حرية التعبير. والمادة 19 من "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية" (العهد الدولي)، الذي انضم إليه العراق كدولة طرف، تنص على أن هذا الحق يتضمن حرية التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى آخرين دونما اعتبار للحدود. وينطبق هذا الحق على جميع الأشخاص، بمن فيهم الصحفيون، كما إن للصحفيين دوراً مهماً يقومون به في تسهيل الوصول إلى المعلومات والأفكار ونقلها بحرية لتعريف الرأي العام بما يحدث. وأية قيود تفرضها الدول على ممارسة هذا الحق غير مسموح بها إلا إذا كان قد تم النص عليها بقانون، وكان من الممكن، على نحو باد للعيان، إثبات أنها ضرورية ومتناسبة مع الغرض في حماية مصالح عامة محددة (الأمن القومي، أو النظام العام، أو الصحة أو الآداب العامة)، أو لحماية حقوق وسمعة الآخرين.

وقد أكدت "لجنة حقوق الإنسان" التابعة للأمم المتحدة، التي تراقب وفاء الدول بالتزاماتها بموجب العهد الدولي، صراحة على أن رؤساء الدول والحكومات، وغيرهم من الشخصيات العامة، هم موضع نقد ومعارضة سياسية على نحو مشروع، ومجرد اعتبار انتقاد ما مهيناً لشخصية عامة ليس كافياً بحد ذاته لتبرير إيقاع أية عقوبات.

إن "دستور العراق" يكفل، في المادة 38، حرية التعبير والصحافة والطباعة والإعلام ووسائل الإعلام والنشر، وفق ما ينظمه القانون. وعلى الرغم من هذا، فقد حاول برلمان العراق في عدد من المناسبات طرح مشروع قانون حول حرية التعبير والتصويت عليه. وقد أدت هذه المحاولات إلى اندلاع الاحتجاجات في شوارع العراق، وكذلك على صفحات وسائل التواصل الاجتماعي.

وفي وقت سابق من السنة، في شهر مايو/أيار، اندفعت اندلعت احتجاجات في العراق، ولا سيما في بغداد، عقب قيام البرلمان العراقي بالقراءة الأولى لمسودة قانون جديد من شأنه أن يفرض قيوداً على حرية التعبير. ويرمي مشروع القانون كذلك إلى فرض تدابير احتجاز عقابية على أفعال من قبيل إهانة الرموز الدينية، ومن شأنه أن يضع عراقيل إدارية وقضائية أمام ممارسة الحق في التجمع السلمي باشتراطه التقدم بإخطار خطي مسبق قبل عقد أية احتجاجات بعدة أيام، وبسماحه للجهة المانحة لتصريح التظاهر بأن ترفض منح مثل هذا التصريح على أسس غامضة. وقد أجل البرلمان العراقي التصويت على مسودة هذا القانون في أغسطس/آب حتى إشعار آخر.